

وسائل الشيعة

[26] ومن لم يكن فيه شيء منها فلا تنسبه إلى شيء من الصداقة، فأولها أن تكون سريرته
وعلانيتها لك واحدة، والثانية أن يرى زينك زينه، وشينك شينه والثالثة أن لا يغيره عليك
ولاية ولا مال، والرابعة أن لا يمنعك شيئاً تناله مقدرته، والخامسة وهي تجمع هذه الخصال أن
لا يسلمك عند النكبات. ورواه الشيخ في كتاب (الإخوان) بإسناده عن أبي عبد الله (عليه
السلام) نحوه (1). (15550) 2 - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين
(عليه السلام) أنه قال: لا يكون الصديق صديقاً حتى يحفظ أخاه في ثلاث: في نكبته، وغيبته
ووفاته. 14 - باب استحباب مواسة الإخوان بعضهم لبعض (15551) 1 - محمد بن علي بن الحسين
في كتاب (الإخوان) بسنده عن علي بن عقبة، عن الوصافي، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:
قال لي: رأيت من قبلكم إذا كان الرجل ليس عليه رداء، وعند بعض إخوانه رداء يطرحه عليه
؟ قال: قلت: لا، قال: فإذا كان ليس عنده إزار يوصل إليه بعض إخوانه بفضل إزاره حتى يجد
له إزاراً؟ قال: قلت: لا، قال: ف ضرب بيده على فخذه ثم قال: ما هؤلاء بإخوة. (15552) 2 -
وعن إسحاق بن عمار قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) * (الهامش) * (1) مصادقة الإخوان: 30
/ 1. 2 - نهج البلاغة 3: 184 / 134. الباب 14 فيه 5 أحاديث 1 - مصادقة الإخوان: 36 / 1.
2 - مصادقة الإخوان 36 / 3. (*)